

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُرْوَى : شَيْئٌ لَمْ يَكُنْ كَرِيحًا وَشَيْئٌ لَمْ يَكُنْ سِرًّا الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ
الْمَفْتُوحَةِ عَلَى مَا يَطَّرِدُ فِي هَذَا النَّحْوِ مِنْ بَنَاتِ الْوَاوِ عِنْدَ
الْكِسَائِيِّ رَوَاهُ عَنْهُ اللَّحْيَانِيُّ وَ يُجْمَعُ الشَّائِلُ أَيْضًا عَلَى : شَوْوَالٍ
كَكَاتِبٍ وَكُتَّابٍ . وَالشَّائِلَةُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا أَتَى عَلَيْهَا مِنْ حَمْلٍ أَوْ
أَوْ وَضَعَهَا سَبْعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ ثَمَانِيَةَ فَجَفَّ لَبِنُهَا وَارْتَفَعَ ضَرْعُهَا
وَلَمْ يَبْدُقْ فِي ضَرْعِهَا إِلَّا شَوْوَالًا مِنَ اللَّيْلِ أَيْ بِقِيَّةِ مَقْدَارِ ثَلَاثِ
مَا كَانَ فِي ضَرْعِهَا حَيْثُ كَانَ نَتَاجُهَا ج : شَوْوَالٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ
عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : فَكَأَنَّكُمْ بِالسَّاعَةِ تَحْدُوكُمْ حَدُّو
الزَّاجِرِ بِشَوْوَالِهِ أَيْ الَّذِي يَزُجُرُ إِبِلَهُ لِتَسِيرِ وَقِيلَ : الشَّوُولُ مِنَ
الْإِبِلِ : الَّتِي نَقَصَتْ أَلْبَانُهَا وَذَلِكَ إِذَا فُصِّلَ وَلَدُهَا عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ
فَلَا تَزَالُ شَوْوَالًا حَتَّى يُرْسَلُ فِيهَا الْفَحْلُ جَجَّ جَمْعُ الْجَمْعِ : أَشْوَالٌ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : يُقَالُ لِلَّتِي شَالَتْ بِذَنبِهَا : شَائِلٌ وَالتِّي شَالَ لَبِنُهَا :
شَائِلَةٌ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهُوَ ضِدُّ الْقِيَاسِ لِأَنَّ الْهَاءَ تَثْبُتُ فِي الَّتِي
يَشْوُلُ لَبِنُهَا وَلَا حَظَّ لِلذَّكَرِ فِيهِ وَأُسْقِطَتْ مِنَ الَّتِي تَشْوُلُ ذَنبُهَا
وَالذَّكَرُ يَشْوُلُ ذَنبَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ مَذْهَبِ سَيِّبَوِيَّةٍ وَكُلُّ مَا
ارْتَفَعَ شَائِلٌ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا النَّسَاقَةُ الشَّائِلُ بِغَيْرِ هَاءٍ
فَهِيَ السَّلَاقِحُ الَّتِي تَشْوُلُ بِذَنبِهَا لِلْفَحْلِ أَيْ تَرْفَعُهُ فَذَلِكَ أَيْ لِقَاحِهَا
وَتَرْفَعُ مَعَ ذَلِكَ رُؤُسَهَا وَتَشْمَخُ بِأَنْفِهَا وَهِيَ حِينَئِذٍ شَامِذٌ وَقَدْ
شَمَذَتْ شَمَازًا وَجَمْعُ الشَّائِلِ وَالشَّامِذُ مِنَ النَّوْقِ : شَوْوَالٌ وَشَمَذُ
وَهِيَ الْعَاسِرُ أَيْضًا وَقَدْ عَسَرَتْ عَسَارًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَكْثَرُ هَذَا الْقَوْلِ
مَسْمُوعٌ عَنِ الْعَرَبِ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَكْثَرَهُ
إِلَّا أَنْزَهُ قَالَ : إِذَا أَتَى عَلَى النَّسَاقَةِ مِنْ يَوْمِ حَمْلِهَا سَبْعَةَ أَشْهُرٍ
وَخَفَّ لَبِنُهَا . وَهُوَ غَلَطٌ لَا أُدْرِي أَهْوَى مِنْ أَبِي عُبَيْدٍ أَوْ الْأَصْمَعِيِّ وَالصَّوَابُ : إِذَا أَتَى
عَلَيْهَا مِنْ يَوْمِ نَتَاجِهَا سَبْعَةَ أَشْهُرٍ كَمَا ذَكَرْنَا هُوَ لَا مِنْ يَوْمِ حَمْلِهَا اللَّهْمُ إِلَّا
أَنَّ تَحْمِلَ النَّسَاقَةَ كَشَافًا وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَهَا الْفَحْلُ بَعْدَ نَتَاجِهَا بِأَيامِ
قَلَائِلِ وَهِيَ كَشُوفٌ حِينَئِذٍ وَهُوَ أَرْدَأُ النَّتَاجِ . وَشَوْوَالٌ لَبِنُهَا تَشْوِيلًا
: نَقَصَ . وَشَوْوَالَتِ النَّسَاقَةُ : جَفَّتْ أَلْبَانُهَا وَقَلَّتْ وَهِيَ الشَّوُولُ وَفِي

الصَّحَّاحُ : شَوَّـلَتْ : صَارَتْ شَائِلَةً وَأَشَدَّ لِأَبِي النَّجْمِ : .
" حَتَّى إِذَا مَا الْعَشْرُ عَنْهَا شَوَّـلًا "